

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٩٦٤ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال سيناء الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٩/٧ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لثئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ١٥٣٢ لسنة ٢٠١٣ جنح ثان العريش

والمقيدة برقم ١٦٩٠ لسنة ٢٠١٤ جنح مستأنف شمال سيناء والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٤/٩/١٠

إلى محكمة الإسماعيلية الابتدائية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٩/١٠

صدر فى ٢٠١٤/٩/٩

وزير العدل

المستشار/ محضوظ صابر